رابط المادة على منصة باحث

فتاوى سلسلة اللقاء المفتوح

حكم عضل الزوجة) ترك الشخص زوجته عند اهلها بدون ان يطلقها او يرجع اليها (| الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

السلام عليكم شيخ تعليق الزوجة ما اخليها معي ولا دعا عند اهلها نعم هل يسمى ان الفقهاء العظم الفقهاء العظم لا يحل للزوج ان يعظل زوجها لا هو الذي يطلقها - 00:00:00

الذي يمسكها. يمهل اه ستة اشهر كالايلاء لان الله جل وعلا حدد اربعة اشهر عفوا اربعة اشهر تاء الى لان هذا اخر عمل له بعدين اربعة شهور من حقها ان تطالبه اما ان - 00:00:16

يعاشر بالمعروف واما ان يطلق. الله جل وعلا يقول فهذا اخر امد اه اراد الامساك غدا لو كان العضل منه لان العظم لا منها بمعنى الاسم نافزة غير متمردة على زوجها اما اذا كانت متمردة على زوجها هذه ليس لها نفقة اما اذا لم تكن متمردة هو الذي يريد - 00:00:36

لا هو الذي يطلقها ولا هو الذي يمسك المعروف فانه يطالب شرعا. النفقات آآ الاربعة اشهر الماضية. اما اذا كان في بينهما وهي التي اه رأت الذهاب لاهلها فليس لها لها عليه سبيل حتى في النفقة - 00:01:01

والاصل في الشرع الا تخرج نصر المرأة. لكن وقع الناس ان ينقله في الشرع حتى لو طلقت المرأة طلقة واحدة تبقى في البيت لعل الله يحتسب بعد ذلك امرا وبقاء في البيت ادعى الى الرجعة - 00:01:19

بخلاف ذهاب الخروج عن المنزل هل يؤجج الصراعات ويأتيها اختها امها عمتها اخوانها يقول ما تريدين منهم خيرا منهم. ثم بعد ذلك يوغرون في صدرها حتى يحصل الطلاق والشرع واضح. لا تخرجون من بيوتهن ولا يخرجن - 00:01:34

الا يأتين بفاحشة مبينة. فلا يحل للمرأة ان تخرج ولا يحل لزوجه يخرجها. اللهم تخرج الزيارة وترجع. لو طلقت تبقى زوجته الى ان تمضي تكون بمقدار ثلاثة اه اشهر ومن سورة تفضلت بذكرها يوضع له امد اربعة اشهر يلزم شرعا يلزم آآ شرعا اما ان يراجع بالمعروف ويحسن بالمعروف - 00:01:53

وينفق بالمعروف واما ان يطلق وليس له سبيل عليها وكل ما يعضلها ويدعها. اللهم الناقص لها حساب - 00:02:21